

هل يجوز للصائم أن يفطر والمؤذن لا يزال يؤذن؟ الشيخ عبدالله

الغديان

عبد الله الغديان

للسائل ان يفطر والمؤذن لا يزال يؤذن. او ينتظر حتى ينتهي الاذان. وهل يجوز للشخص ان والمؤذن لم ينتهي من الاذان جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد - [00:00:00](#)

وعلى الله واصحابه اجمعين. الجواب يقول صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ها هنا واجبر النهار من ها هنا فغربت الشمس فقد افطر الصائم. او كما قال صلى الله عليه وسلم - [00:00:25](#)

علامة دالة على حصول وقت في الافطار هذا اذا كان المؤذن مضبوطا يؤذن حسب الطريقة الشرعية. فان عندما يبدأ المؤذن بهذه الصفة يبدأ الاذان ولا مانع من ان يفطر الشخص عند اول كلمة من كلمات الاذان ولا ينتظر حتى يفرغ المؤذن - [00:00:55](#)

آآ من اذنه ان سؤاله الثاني هو انه هل يجوز للشخص ان يصلى والمؤذن يؤذن والافضل ان يجيب المؤذن عملا بقوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول الحديث وبعد ما ينتهي المؤذن يدعوا - [00:01:29](#)

وبالدعاء المأثور وبعد ما ينتهي من الدعاء يشرع في الصلاة التي يريد ان يصليها وبهذه طريقة يكون قد قد جمع بين مصلحتين شرعيتين. اجر على متابعته للمؤذن واجرى على صلاته النافلة اذا قبل الله عمله وبالله التوفيق - [00:02:03](#)